

## 12 مطلب استعجالي كتدبير لضمان كرامة المهاجرين والمهاجرات

(أ) تسوية فورية لجميع المهاجرين(ات) وضمانات حقيقية في الإقامة والحياة الأسرية

1) تسوية قانونية جديدة تكفل بصريح الإقامة والعمل لجميع المهاجرين "بدون أوراق" الذين يعيشون في التراب الإسباني دون شرط الحصول على عقد عمل خاص لإنهاء لاستغلال اليد العاملة وما يترتب عن ذلك من فساد

2) التكيف مع واقع متطلبات التأهيل الاجتماعي - تخفيض مدة الإقامة أو التواجد بإسبانيا إلى سنة بدل ثلاث سنوات

- أن يحصل المرء على الطرد كإجراء إداري لايعني حرمانه من التسوية في التأهيل الاجتماعي وبالتالي متابعتة

- عدم ربط التأهيل الاجتماعي بميزة الحصول على عقد العمل - إسقاط كل المطالب التعجيزية ( مثلا، شهادة حسن السيرة التي يشترط أن يؤتى بها من البلد الأصلي دون الحصول عليها فقط، من المصالح القنصلية المتواجدة بإسبانيا) أو بعض الإجراءات التمييزية والمهينة (مثل بعض الفحوصات الطبية) - تيسير تسوية الأطفال الذين ولدو بإسبانيا

3) في إطار التأهيل المهني، يجب قبول أي دليل قانوني لأي مهاجر أراد الإستدلال على علاقته بالشغل في إطار مقالة واحدة أو عدة مقالات

4) ملاءمة مطلب التجمع العائلي، عند معالجته، بربطه مع الشروط الإقتصادية وشروط السكن بملاءمته مع حقيقة سوق الشغل وحقيقة السكن بإسبانيا متضمنا أولا وقبل كل شيء الحق في العيش في أسرة وضامنا أيضا حق المجمعين في العمل.

5) موازاة مع سياسة التعاقد في البلد الأصلي التي يتم بموجبها جلب العمال الموسمييين، يجب ضمان الحقوق الإقتصادية والحياة العائلية لهؤلاء العمال مع سن سياسة تقوم على تعاقد قار يضمن المساواة في الحقوق والتجمع العائلي والسكن القار، ولتحقيق ذلك يجب إحداث لجن مستقلة تقوم بمهمة الإشراف على احترام هذه الحقوق

6) زيادة الموارد لإبلاغ المهاجرين وضمان سلاسة وفعالية الإجراءات الإدارية والإستجابة بسرعة وكفاءة عليها خصوصا فيما يتعلق بموضوع التسوية في إطار التأهيل الإجتماعي (رايغو) أو التجديد أو ملاءة السواهد والرخص وما إلى ذلك وتخصيص محامين إداريين في الحالات الخاصة

(ب) وقف الضغوط التي يعاني منها المهاجرون(ات) وإعطاء ضمانات لمواجهة سوء المعاملة من طرف الشرطة وكراهية الأجانب والتمييز.

7) إقفال مراكز الحجز بالنسبة للأجانب وخلق لجن للتحقيق والرصد مستقلة ( تتشكل أساسا من منظمات الدفاع عن حقوق الإنسان) إلى أن يتم إغلاقها نهائيا

8) إلغاء البروتوكول الذي اعتمد في سبتمبر 2007 والذي بموجبه يتم إرجاع المهاجرين جوا أو بحرا إلى بلدانهم الأصلية

9) الوقف الفوري للإجراءات التعسفية فيما يتعلق بمراقبة الوثائق والإعتقال التعسفي وانتزاع الجواز والطرده الذي يعاني منه السكان المهاجرين وخاصة الفاصرين منهم . منع التلويح بالطرده أمام الذين يسحبون المخالفات في نزاعات الشغل وكذلك الإنتهاكات البوليسية ومعادات الأجانب فضلا عن ضحايا العنف القائم على أساس الجنس أو الذين يعانون من أي نوع من انتهاك حقوقهم الأساسية.

10) السحب النهائي لمقترح القانون الذي يضع الإجراءات والتدابير لمكافحة الهجرة السرية.

(د)المساوات المفعمة بالحقوق لجميع المهاجرين(ات)

11) التصديق الفوري على المعاهدة الدولية الخاصة بشأن حقوق العمال المهاجرين وافراد أسرهم التي وقعتها الأمم المتحدة سنة 1990م والتطبيق الفوري والفعال للاتفاقيات الدولية التي وقعت عليها إسبانيا في مجال حق اللجوء السياسي والعمال المهاجرين.

12) ضمان الحق في التصويت والترشح للمهاجرينوكذلك ممارسة جميع الحقوق الإقتصادية والسياسية والإجتماعية وكذلك الحقوق المدنية والثقافية على قدم المساواة مع السكان الأصليين وإلغاء جميع التسريعات التمييزية التي من بينها القانون الحالي للأجانب

الألاف من المهاجرين موقوفون حتى الآن أمام جدارات الفوضى في الحدود الدولية بين المكسيك والولايات المتحدة وبين إسرائيل وفلسطين وبين المغرب وإسبانيا وهم مجبرون للمكوث هناك في انتظار أن تتاح لهم فرص العبور



المهاجرون هم كائنات إنسانية ولهم حقوقهم العامة

من أراد أن يتضامن فليمضي في هذا العنوان:  
<http://www.communia.org/signup/redi/reply.php>



